مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الاداره المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الادارة العامه للسياسات والاجراءات
ادارة مراجعة الاجراءات

منشور

الاجراءات رقم (٣) لسنه ٢٠١٥

بالاطلاع الى :-

- قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ٦٣ وتعديلاته .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير الماليه رقم (١٠) لسنه ٢٠٠٦ .
- قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنه ١٩٩٧ .
- والحاقاً لمنشور الاجراءات رقم (٥٧) لسنه ٢٠١٣ .
- وتوصيات لجنه السياسات بالهيئة العامه للاستثمار .
- وأشارة الى موافقه السيد الاستاذ الدكتور/ وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الجمارك بتاريخ ٢٠١٥/١/٨ .

يراعى الالتزام بمايلى :-

اولاً :-

- ان الاصل فى التعليمات ان البضائع المصدرة من المناطق الحرة إلى خارج البلاد دون إجراء أي عمليات صناعية عليها (بضائع مخزنة فقط) فتتم بموجب شهادة ترانزيت جمركية وطبقاً لقواعد إجراءات النقل ترانزيت وذلك منعاً لازدواج صرف دعم الصادرات (المسانده التصديرية) وكذا منعاً لازدواج استرداد ضريبة المبيعات .

ثانياً :-

- بالنسبه للرسائل السابق دخولها للمناطق الحرة بموجب شهادات صادر يجوز تصديرها بموجب شهادات صادر ايضاً مع مراعاه الضوابط الاتيه :-

- ان تقوم ادارة المنطقة الحرة بالتدوين على اقرار الصادر خانه الملاحظات عبارة (**ان المشمول لايستحق عليه دعم صادر او استرداد ضريبه مبيعات**) وبناءاً عليه ستقوم مصلحة الجمارك بالتنويه على شهادات الصادر بشكل واضح وصريح انها لاتستخدم لاى من اغراض استحقاق المساندة التصديرية او استرداد ضريبه المبيعات مع استمرار العمل بماورد بالبند ثالثاً من المنشور رقم (٥٧) لسنه ٢٠١٣ فيما يخص شهادات الكويز فقط .

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقه ،،،،،

مدير عام	**رئيس الادارة المركزية**
الادارة العامة للسياسات والاجراءات	**للسياسات والاجراءات الجمركية**
{ }	{ **محمود عيسى** }

الاسكندرية فى ١ / ٢ / ٢٠١٥
عزة/ منشورات ٢٠١٥ ص: ٣

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام
DIWIAN BUILDING١٠ALEXANDRIA PORT , GATE
Tel : (03) 4831015 Fax : (03) 4874823